

البحر الزخار (مسند البزار)

855 - حدثنا محمد بن مرزوق قال نا عبد ا بن رجا قال : نا إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي بن أبي طالب هB قال Y من السنة أن يؤم الرجل وخلفه رجلان وخلفهما امرأة . وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن علي إلا من هذا الوجه